

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

41728 - عن أبي هند الحجام قال : حجت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وليت المحجمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم شربته فقلت : يا رسول الله شربته فقال : ويحك يا سالم إن الدم كله حرام إن الدم كله حرام - مرتين - لا تعد .
(الديلمي)